

رئيس الهيئة

قرار رقم (٣٩) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/١/٣١

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولاحظه التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته، وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيد / امير شعبان الامام عبد العظيم محمد. رقم قومى (٢٨١٠٦٢٧٠١٠٤٦٣٩) المقيد اسمها بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٣٠٤٤٩) من وسيط تأمين حر الى وسيط تأمين بشركة امان ليك لوساطة التأمين وذلك اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى ٢٠٢٤/٦/١٠.

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح